

حكم بيع السلاح في زمن الفتنة - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك (402)

عبدالرحمن البراك

في وقت الفتنة يعني يكثر شراء السلاح وكأنه يعني في حكم عام وفي حكم خاص الحكم الخاص بحسب الظروف. حتى ولو لم تكن فتنة لو لم تكن فتنة لكن تعرف ان هذا - [00:00:00](#)

يعني شرير يا ايها الظن انه يعني من قطاع الطريق هذا الشيء لكن اذا كانت هناك فتنة قائمة يعني عبارة المؤلف عندي يعني جيدة فتنة قائمة بين الناس ما تبيع السلاح - [00:00:25](#)

لا تعرف اكثرا من يشتريها الان سيقاتل ليقاتل به. لأن الفتنة قائمة عبارة المؤلف يعني جميلة ودقيقة وفيها شمولية ولا سلاح يعني ولا يصح بيع سلاح في في فتنة اي في زمن فتنة في وقت فتنة. فتنة قائمة حرب قائمة بين المسلمين - [00:00:52](#)
فلا تعرّض هذه التجارة عرض التجارة في زمان الفتنة هذا فيه اعانته. لانه لانه دكتور من يشتري السلاح ليقاتل بي في القتال قائم وش قال فيها؟ سلاح فيه فتية - [00:01:24](#)

ولا بيع سلاح في فتنة بين المسلمين لانه صلى الله عليه وسلم نهى عنه قاله احمد قال وقد في تخریج نهى عنه ها كانه يشير الى حدیث يعني يعني ما شاء ما بنى الحكم على وتعاونوا على البر والتقوى - [00:01:53](#)
قال لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه يعني نهى عن بيع السلاح ولا نهى عن الفتنة انها ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الساعي - [00:02:15](#)